رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (- الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

يقول شخص لديه أرض وعرضها للبيع هل عليه زكاة على تلك الأرض؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

شخص لديه ارض وعرضها للبيع هل عليه زكاة على تلك الارض الجواب يبدأ الحول من ملكه للنقود التي اشترى بها الارض اذا كان حين شرائه للارض يريد بيعها يبدأ الحول من ملكه للنقود فاذا تم الحول فانه يقدر الارض ويزكيها بحسب قيمتها. اما - 00:00:00

اذا كان قد اشترى الارض من اجل مثلا يبني عليها ثم تغيرت نيته الى قصد البيع فيبدأ الحول من قصد البيع فاذا تم الحول من حين قصد البيع فانه يقومها ويخرج زكاة ويخرج زكاتها - 00:00:28

التوفيق - 00:00:48